

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في
معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

الدورة الثانية

جنيف، ٢٨ نيسان/أبريل - ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣

أحكام الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار
الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٢، وخصوصاً
المادتين السادسة والسابعة من المعاهدة

تقرير مقدم من ماليزيا

١- وقعت ماليزيا على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام ١٩٦٨ وصدقت عليها في عام ١٩٧٠، وما زالت ملتزمة تماماً بواجباتها وتعهداتها بموجب المعاهدة وبالاتفاقات التي تم التوصل إليها في المؤتمرين الاستعراضيين لعامي ١٩٩٥ و٢٠٠٠.

٢- وما زالت ماليزيا تعارض إجراء التجارب النووية وتساند معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وقد وقعت ماليزيا على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في ٢٣ تموز/يوليه. غير أننا نعتقد أن المسؤولية تقع بصورة رئيسية على ما تبقى من البلدان البالغ عددها ٤٤ بلداً، الوارد ذكرها في المرفق ٢ من المادة الرابعة عشرة من المعاهدة، ونود أن نحثها بقوة على اتخاذ خطوات فورية للتوقيع على المعاهدة/الانضمام إليها/التصديق عليها. وماليزيا تتعاون أيضاً مع اللجنة التحضيرية لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من أجل استضافة مرفق للتحقق (محطة رصد النويدات المشعة) في ماليزيا دعماً لنظام الرصد الدولي للمعاهدة.

٣- ويعمل مفاعل البحوث النووية في ماليزيا للأغراض السلمية وفقاً للالتزامات المنصوص عليها في المواد الثالثة والرابعة والخامسة من معاهدة عدم الانتشار. وفي هذا الصدد، بدأ في عام ١٩٧٢ نفاذ اتفاق الضمانات الشاملة بين ماليزيا والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وبالإضافة إلى ذلك، يخضع المفاعل لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بموجب الاتفاق المبرم بين الوكالة وحكومتها ماليزيا والولايات المتحدة الأمريكية بشأن نقل مفاعل للبحوث ويورانيوم مشرى أو ما يعرف باسم اتفاق المشروع والتوريد.

٤- ونظراً لعدم إحراز تقدم في مجال نزع السلاح النووي في السنوات القليلة الماضية، تؤكد ماليزيا من جديد ضرورة تنفيذ الخطوات العملية التي اتفقت عليها الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية في عام ٢٠٠٠ تنفيذاً كاملاً وملائماً في توقيته. وقامت ماليزيا، في إطار مساهمتها، للعام السابع على التوالي بتقديم قرار بشأن فتوى محكمة العدل الدولية بخصوص مشروعية التهديد بالأسلحة النووية واستخدامها في الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة، وهو القرار الذي أيدته أغلبية ساحقة من الدول الأعضاء. ويشمل القرار ٨٥/٥٧، فيما يشمل، التشديد من جديد على ما خلصت إليه محكمة العدل الدولية بالإجماع بأن هناك التزاماً قائماً بالسعي بحسن نية إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بكافة جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة.

٥- وتؤكد ماليزيا من جديد أهمية قيام الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار بتنفيذ عزم زعمائها المعلن في مؤتمر قمة الألفية "على السعي للقضاء على أسلحة التدمير الشامل، وخاصة الأسلحة النووية، وإبقاء كافة الخيارات مفتوحة لتحقيق هذا الهدف، بما في ذلك إمكانية عقد مؤتمر دولي لتحديد سبل القضاء على المخاطر النووية".

٦- واستضافت ماليزيا حلقة دراسية لدول رابطة أمم جنوب شرقي آسيا بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية: تعزيز الضمانات ووضع بروتوكولات إضافية، في كوالالمبور في الفترة من ٣١ آذار/مارس إلى ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٣. وقد نظمت الحلقة الدراسية بالاشتراك مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٧- وستواصل ماليزيا، باعتبارها طرفاً في منطقة جنوب شرقي آسيا الخالية من الأسلحة النووية، التعاون مع البلدان الأخرى في رابطة أمم جنوبي شرقي آسيا في الجهود المشتركة المبذولة لتشجيع الدول الحائزة للأسلحة النووية على الانضمام قريباً إلى بروتوكول منطقة جنوب شرقي آسيا الخالية من الأسلحة النووية. كما تساند ماليزيا بقوة إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أنحاء أخرى من العالم، وبخاصة المناطق المعرضة لاندلاع العنف، مثل الشرق الأوسط وجنوب آسيا. ونرحب في هذا السياق بتصديق كوبا على معاهدة تلاتيلولكو، مما أدى إلى بدء نفاذ هذه المعاهدة.

٨- وما زالت ماليزيا تؤكد أهمية تعميم معاهدة عدم الانتشار على نطاق العالم. وترحب في هذا الصدد بانضمام كوبا إلى معاهدة عدم الانتشار ونأمل أن يشجع ذلك الدول الأخرى على الانضمام إلى المعاهدة. وما زالت ماليزيا ملتزمة بالعمل مع الدول الأخرى الأطراف في معاهدة عدم الانتشار من أجل بلوغ هذه الغاية.

٩- وأعربت ماليزيا عن قلقها إزاء التطورات التي تشهدها شبه الجزيرة الكورية، بما في ذلك قرار جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بالانسحاب من المعاهدة. وتطلب من الأطراف المعنية مباشرة حل المسألة سلمياً.

١٠- وفي عام ١٩٥٥، قامت الدول الأطراف بتمديد معاهدة عدم الانتشار لأجل غير مسمى واعتمدت "المقرر بشأن مبادئ وأهداف لعدم الانتشار ونزع السلاح النوويين" و"المقرر بشأن تعزيز عملية الاستعراض" كمقررين متكاملين. وتؤيد ماليزيا تماماً الرأي بأن تمديد معاهدة عدم الانتشار لا يسمح للدول الحائزة للأسلحة النووية بامتلاك هذه الأسلحة إلى الأبد.

١١- وفي المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠، اتفقت الدول الأطراف على اتخاذ الخطوات العملية فيما يتعلق بالجهود المنهجية والتدريبية الرامية إلى تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة. وتؤكد ماليزيا من جديد التزامها بمتابعة الهدف الطويل الأجل المتمثل في القضاء التام على كافة الأسلحة النووية. وتشدد على أهمية تعزيز النهج المتعدد الأطراف لإزاء نزع السلاح. ولا يزال البحث عن تدابير حقيقية لترع السلاح وعدم الانتشار، لا سيما في مجال نزع السلاح النووي، يحظى بأولوية عليا في البرنامج الدولي. وفي هذا الصدد تعتقد ماليزيا أنه لا بد لكافة الدول الأطراف، لا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، من أن تظهر استمرار التزاماتها بالوفاء بتنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها في مؤتمر استعراض عام ١٩٩٥ وكذلك مؤتمر استعراض عام ٢٠٠٠.
